ومن لم يشترط الصوم قالوا اقله ما يطلق عليه اسم لبث ولا يشترط القعود واتفقوا
على مساجده بالجامع وقد كان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر
الاواخر من رمضان رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة وعن ابي هريرة كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف كل عام عشرا فاعتكف عشرين في العام
الذي قبض فيه رواه البخاري وعن ابي سعيد الخدري انه صلى الله عليه وسلم
اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط في قبة تركية ثم اطلع
راسه فقال اني اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة يعني ليلة القدر ثم
اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لي انها في العشر الاواخر فمن اعتكف
معي فليعتكف العشر الاواخر فقد رايت هذه الليلة ثم انسيتها وقد رايتني اسجد
في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر قال
فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فبصرت عيناي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين من صبيحة احدى
وعشرين رواه الشيخان وفي حديث عبادة بن الصامت انه صلى الله عليه وسلم
خرج يخبر بليلة القدر فتلاحا فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم فالتمسوها
في التاسعة والسابعة والخامسة رواه البخاري ولمسلم من حديث عبد الله
ابن انيس انه صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم انسيتها وارايني
في صبيحتها اسجد في ماء وطين قال فمطرت ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا وان
اثر الماء والطين في جبهته وانفه وفي سنن ابي داود عن ابن مسعود مرفوعا
اطلبوها ليلة سبع عشرة وخرج الطبراني مرفوعا من حديث ابي هريرة
التمسوها ليلة القدر في ليلة سبع عشرة او تسع عشرة او احدى وعشرين
او ثلاث وعشرين او خمس وعشرين او سبع وعشرين او تسع وعشرين
وقد اختلف العلماء في ليلة القدر اختلافا كثيرا وافردها بعضهم بالتاليف وقد
جمع الحافظ ابو الفضل بن حجر من كلام العلماء في ذلك اكثر من اربعين قولا كساعة
الجمعة ومذهب الشافعي انحصارها في العشر الاخير كما نص عليه الشافعي
فيما حكاه عنه الاسنوي وعن الحاملي انها تطلب في جميع الشهر وتبعه عليه
الشيخ ابو اسحق في التنبيه فقال وتطلب ليلة القدر في جميع شهر رمضان ثم
الغزالي في كتبه ونزد صاحب التقريب في جواز كونها في النصف الاخير كما نقله
عنه الامام وضعفه وحكاه ابن الملقن في شرح العمدة وفي المفهم للقرطبي كاية
قوله انها ليلة النصف من شعبان رد لليل الاول حديث ابي سعيد الذي قدمناه
وميل الشافعي انها ليلة الحادي والعشرين او الثالث والعشرين اما الحادي
والعشرون فلقوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابي سعيد فقد رايت هذه

الليلة

الليلة وقد رايتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها فمصرت عيناي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين من صبيحة احدى وعشرين واما
الثالث والعشرون فلحديث عبد الله بن انيس المتقدم انهما وجزم جماعة
من الشافعية بانها ليلة الحادي والعشرين لكن قال السبكي انه ليس مجزوما به
عندهم لا تفاقهم على عدم حنث من علق يوم العشرين عتق عبده ليلة القدر
انه لا يعتق تلك الليلة بل بانقضاء الشهر على الصحيح بناء على انها في العشر الاخير
وعن ابن خزيمة من اصحابنا انها تنتقل في كل سنة الى ليلة من ليالي العشر
وحاصله قولان ووجه واختار النووي في الفتاوي وشرح المهذب راي ابن
خزيمة وجزم ابن حبيب من المالكية ونقله الجمهور وحكاه صاحب العدة
من الشافعية ورجح ان ليلة القدر خاصة بهذه الامة ولم تكن في الامم قبلهم
وهو معترض بحديث ابي ذر عند النسائي حيث قال فيه قلت يا رسول الله
انكون مع الانبياء فاذا ماتوا رفعت قال بل هي باقية وعدهم قول مالك في
الموطا بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاصر اعمار امته عن اعمار الامم
الماضية فاعطاه الله ليلة القدر وهذا احتمال للتاويل فلا بد مع الصريح في
حديث ابي ذر كما قاله الحافظان ابن كثير في تفسيره وابن حجر في فتح الباري
قال وقد ظهر لليلة القدر علامات منها في صحيح مسلم عن ابي بن كعب ان
الشمس تطلع في صبيحتها لا شعاع لها وابن خزيمة من حديث ابن عباس مرفوعا
ليلة القدر لا حارة ولا باردة تصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة ولاحمد في
حديث عبادة بن الصامت مرفوعا انها صافية كان فيها قمرا ساطعا ساكنة
ساجية لا حر فيها ولا برد ولا يحل للكوكب يرمى به فيها وان من امارتها ان
الشمس في صبيحتها تخرج مستوية ليس لها شعاع مثل القمر ليلة البدر
لا يحل للشيطان ان تخرج معها حينئذ وروى البيهقي في فضائل الاوقات
ان المياه المالحة تعذب في تلك الليلة وفيها كان صلى الله عليه وسلم يجتهد
في العشر الاخير من رمضان ما لا يجتهد في غيره رواه مسلم من حديث
عائشة وفي البخاري عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
العشر شد ميزره واحيا ليله وايقظ اهله وجزم عبد الرزاق بان شد
ميزره هو اعتزاله النساء وحكاه الثوري وقال الخطابي يحتمل ان يراد به
التشمير والاعتزال معا ويحتمل ان يراد به الحقيقة والمجاز فيكون المراد
شد ميزره حقيقة فلم يحله واعتزل النساء تشمرا للعبادة وقوله واحيا
ليله اي سهره فاحياه بالطاعة واحيا نفسه بسهره فيه كان النوم اخو الموت
واضافه الى الليل اتساعا لان النائم اذا جي بالليقظة حي ليله بحياته وهو مجاز

اي رفع العلم بها